الأمم المتحدة

A/C.6/69/SR.4

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
3 November 2014
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد مانونغي ..... (جمهورية تترانيا المتحدة)

ثم: السيد باشيتش (نائب الرئيس) ..... (البوسنة والهرسك)

المحتويات

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

البند ٨٢ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org) وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة(http://documents.un.org/)

14-62348 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/69/209)

١ - السيد البوغامي (المملكة العربية السعودية): قال إنه يلزم رفع مستوى التعاون الدولي في مواجهة التوسع الكبير في رقعة المنظمات الإرهابية والإجرامية وتطور أساليبها واستراتيجيات التجنيد الخاصة بها. وأضاف أن مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب قد بزغ باعتباره أحد أهم المحافل الدولية التي أنشئت لتنسيق الاستجابة الدولية؛ وأن المملكة العربية السعودية قد أسهمت بمبلغ ١١٠ ملايين دولار لدعم مبادراته الناجحة، التي شملت إجراء دراسات عن إيديولوجية التطرف العنيف، ومراقبة الحدود. وأعرب عن الأمل في أن يعزز المركز تعاونه مع المراكز الإقليمية لمكافحة الإرهاب في المستقبل. وفي هذا الصدد، قال من المهم الإشارة إلى مساهمة الحكومات في عمل المركز ليس فقط من خلال تقديم التبرعات، ولكن أيضا من خلال تبادل الخبرات والموظفين وأساليب العمل.

٢ - وأوضح أن المملكة العربية السعودية قد وقعت ضحية للهجمات الإرهابية وأن حكومة بلده ستواصل اتخاذ تدابير للتصدي لها على الصعد الوطني والإقليمي والدولي. ويشمل ذلك تنفيذ أحكام القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن، ولا سيما تلك المتعلقة بتجريم التحريض على الإرهاب، وحماية الضحايا. وقد دعا وفد بلده الدول الأعضاء إلى إدانة جميع أشكال الإرهاب التي تشكل انتهاكا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وتهدد السلام والأمن والتعاون فيما بين الدول.

٣ - وقال إن ما يبعث على بالغ القلق ظهور الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، التي استولت على مساحات واسعة من الأراضي في الجمهورية العربية السورية والعراق وهددت بالتوسع أكثر من ذلك. وأضاف أن المشكلة تفاقمت بسبب عدم توصل المجتمع الدولي إلى اتفاق بشأن تعريف الإرهاب، ونهجه الذي يركز على توفير الأمن، بما يمثل تجاهلا لأسباب الإرهاب. وساهم عدد من العوامل في تيسير تجنيد الشباب، وهي غياب سيادة القانون، والعدالة، والحق في تقرير المصير في كثير من الأحوال. وتعاني عدة شعوب في المنطقة، وبخاصة الشعب الفلسطيني، من نير احتلال غاشم. وقد أقدمت أنظمة إجرامية على ذبح أبناء شعوبها، وضربتهم بالأسلحة الكيميائية لمجرد مطالبتهم بأبسط حقوقهم.

٤ - وقال إن حكومة بلده تؤيد اتخاذ موقف معتدل تجاه الأديان، وتشدد على الحاجة إلى تلقين الشباب نبذ العنف منذ نعومة أظافرهم. وأضاف أن ظهور المقاتلين الإرهابيين الأجانب، الذين ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية بشكل يومي، شهادة على انتشار إيديولوجية التدمير، ويتطلب إجراء تحليل شامل. وقال إن هذا التطور يشكل خطرا لم يسبق له مثيل، حيث انضم هؤلاء المقاتلون إلى جماعات جيدة التمويل وواسعة النطاق. وختاما، شدد على ضرورة قيام الدول الأعضاء بتجفيف منابع تمويل تلك الجماعات.

٥ - السيد تانين (أفغانستان): قال إن أفغانستان تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. فقد كان البلد في طليعة الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب طيلة العقد الماضي. وقد قُتل الآلاف من الشعب الأفغاني، الكثير منهم نساء وأطفال، في حين تعرض عدد لا يحصى منهم للتشويه أو الإصابة. وفي الأشهر الأخيرة، استغلت الجماعات المسلحة الإرهابية والمتطرفة الأزمة السياسية الطويلة الأمد في البلد، وشنت هجمات حاشدة على المراكز الإدارية المحلية ونقاط التفتيش الأمنية، مما أدى إلى وقوع خسائر بشرية فادحة. كما أن

استخدام الإرهابيين الأجهزة المتفجرة المرتجلة والهجمات الانتحارية في المناطق السكنية والقصف عبر الحدود قد جعل عام ٢٠١٤ أحد السنوات التي شهدت سقوط أكبر عدد من القتلى في أفغانستان منذ عام ٢٠٠١. ومع ذلك، ستواصل الحكومة سعيها إلى تحقيق سلام دائم. وقد قتل الجيش الوطني والشرطة الوطنية عشرات الإرهابيين والمقاتلين الأعداء، وأحبطا العديد من المخططات الإرهابية.

٦ - وأوضح أن حكومة بلده شعرت بالقلق إزاء زيادة العنف في المنطقة ودعت إلى تعزيز التعاون الإقليمي ووضع استراتيجية شاملة لمواجهة التهديدات. وتشمل الجهود الرامية إلى تحقيق التوافق بين التشريعات الأفغانية والإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب اعتماد قوانين لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال. وأضاف أن أفغانستان طرفٌ في ١٣ صكا دوليا بشأن الإرهاب، وهي ملتزمة بتنفيذها. وشملت جهود التعاون الإقليمي المبادرات الثنائية والثلاثية بشأن مسائل من قبيل ضوابط الحدود والتنسيق المشترك بين الوكالات وتدابير بناء الثقة. كما قامت المنظمات الإقليمية أيضا بدور هام في تعزيز تلك الجهود. وتأمل حكومة بلده في أن يتم بذل مزيد من الجهود العملية من أجل القضاء على مراكز دعم الإرهاب الواقعة خارج أفغانستان، والتي تأوي معظم مرتكبي العنف في البلد.

٧ - وينبغي أن يشمل النهج الكلي لمكافحة الإرهاب اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز الحوكمة الرشيدة وتشجيع التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وكفالة احترام حقوق الإنسان وتعزيز التعاون الإقليمي. ومما يبعث على القلق الشديد مواصلة استخدام شبكة الإنترنت وغيرها من وسائل تكنولوجيا الاتصالات من أجل نشر المعلومات لأغراض إرهابية وتجنيد الأفراد وتمويلهم وتدريبهم لارتكاب أعمال العنف. وقال إن وفد بلده يدعو المجتمع الدولي إلى التصدي لاستخدام التكنولوجيا في تلك الأغراض ويشدد على ضرورة مواصلة الجهود المبذولة لبناء القدرات في هذا الصدد. وقد شاركت حكومة بلده في تقديم قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ورحبت باتخاذه، نظرا إلى أن عدد المقاتلين الذين انضموا إلى حركة الطالبان وتنظيم القاعدة في أفغانستان قد زاد زيادة كبيرة. وقال إنه يلزم تعزيز التعاون الإقليمي والدولي للتصدي لهذه المشكلة.

٨ - وقال إن وفد بلده يرحب بنتائج الاستعراض الرابع من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، ويشدد على أهمية تحقيق التوازن في جميع الركائز الأربع للاستراتيجية العالمية وإيلاء الاعتبار الواجب لها. وأضاف أنه يؤيد بقوة الدور الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة في تنسيق الجهد الدولي لمكافحة الإرهاب وكذلك الدعم المقدم من المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب. وشدد في النهاية على ضرورة الانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي في أوانه.

٩ - السيد المويزري (الكويت): قال إن الكويت تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ولا ينبغي أن يُربَط الإرهاب بأي جماعة دينية أو مدنية أو عرقية. ويجب على الحكومات أن تتعاون في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وتعمل على تحديد التدابير الرامية إلى تعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان؛ ومعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، مثل الفقر؛ ودعم الحوكمة الرشيدة والتنمية المستدامة والتعايش بين الأديان؛ وضمان احترام الرموز الدينية والأماكن المقدسة؛ ومنع التحريض على الكراهية والتطرف والعنف.

١٠ - وأضاف أن الكويت طرف في كافة الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، وكذلك في عدد من الاتفاقات الثنائية. وقال إن وفد بلده يولي أهمية بالغة للانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي. وينبغي أن يشمل النص النهائي تعريفا واضحا وشاملا للإرهاب، بما في ذلك إرهاب الدولة، وأن لا يخلط ذلك مع حق الشعوب في مقاومة العدوان والكفاح من أجل تقرير المصير. وأوضح أن الكويت رحبت باتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، مما يتسق مع الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.

١١ - وأضاف أن حكومة بلده تدين الهجمات والأنشطة الإرهابية التي تمثل انتهاكا للقانون الإنساني والتي ترتكبها الدولة الإسلامية في العراق والشام في كل من الجمهورية العربية السورية والعراق. واختتم قائلا إن الكويت تدعم تسوية المنازعات بالطرق السلمية تحت رعاية الأمم المتحدة وتسعى إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان، وحق الشعوب في تقرير المصير والحق في السيادة.

١٢ - السيدة زروق بومعيزة (تونس): قالت إن ظهور جماعات إرهابية من قبيل الدولة الإسلامية في العراق والشام في الشرق الأوسط قد أسفر عن مستوى لم يسبق له مثيل من وحشية التهديدات الإرهابية. ويشكل التطرف العنيف، الذي أدى إلى ارتكاب أعمال وحشية، من قبيل قطع الرؤوس وأعمال العنف ضد النساء والفتيات، ومذبحة الأقليات الدينية، بما في ذلك الأقليات المسيحية، تهديدا رئيسيا للأمن الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، يشكل تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب من قبل تلك الجماعات مشكلة عبر وطنية تقتضي استجابة قوية من المجتمع الدولي. وفي هذا الصدد، أعرب وفد بلدها عن ترحيبه باتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤). وأوضحت أن تونس تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وأكدت من جديد التزامها باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

١٣ - وعلى الصعيد الوطني، أضافت أن حكومة بلدها جرمت الأفعال التي تحرض على الإرهاب، وعدلت التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب ومكافحة غسل الأموال من أجل ضمان مراعاة الأصول القانونية واحترام السلامة البدنية للمشتبه فيهم، وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد أنشئ معهدٌ من أجل تدريب الأئمة والوعاظ بما يتماشى مع الدستور الجديد الذي يكرس مبادئ اللاعنف والحوار بين الثقافات والأديان. كما اتخذت تدابير بغية تعليق أنشطة المنظمات غير الحكومية التي يشتبه في أن لها صلات بأنشطة إرهابية؛ وتنفيذ إجراءات قانونية ضد المنظمات التي تعزز الفكر التكفيري؛ والتحقيق مع المسؤولين الإداريين للمواقع الشبكية ذات الصلات بالإرهاب؛ وتعزيز القوات المسلحة وقوات الأمن.

١٤ - وعلى الصعيد الإقليمي، قالت إن تونس قد أبرمت عدة اتفاقيات ثنائية حول مسائل من قبيل تقييم التهديدات ووقف تمويل الإرهاب. ومضت تقول إن تونس قد صدقت على جميع الاتفاقيات الإقليمية ذات الصلة، بما فيها الاتفاقية العربية لقمع الإرهاب واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته، واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي. وأضافت أن تونس طرفٌ أيضاً في معظم الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، وتعمل من أجل الوفاء بالتزاماتها في إطار الاستراتيجية العالمية. وقد شاركت حكومة بلدها في عام ٢٠١٤ في حلقات عمل إقليمية لمكافحة الإرهاب نظمتها كياناتُ الأمم المتحدة بشأن تجميد أصول الإرهابيين وضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

١٥ - وأضافت أن الإرهابَ ظاهرة لا تقتصر على أي عرق أو دين أو جنسية. وأن جميع استراتيجيات مكافحة الإرهاب يجب أن تراعي استخدام الإرهابيين لتكنولوجيات الاتصال الجديدة، وضلوعهم في الجريمة المنظمة عبر الوطنية. كما أن التدابير الأمنية وحدها لا تكفي. وأكدت أن استمرار الظلم السياسي وعدم تسوية بعض النزاعات وأوجه التفاوت الاقتصادي والإقصاء الاجتماعي وتشويه صورة الأديان عوامل تساعد على تغذية التطرف وتشجّع على تجنيد الإرهابيين. وشددت على ضرورة بذل المزيد من الجهود العالمية التي تنطوي على مشاركة الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني ووسائط الإعلام من أجل تنفيذ الاستراتيجية العالمية بطريقة متوازنة. كما يلزم الدول الأعضاء المساعدة في شكل التدريب والموارد من أجل بناء القدرة على مراقبة الحدود ومكافحة غسل الأموال وانتشار الأسلحة والتصدي لاستخدام تكنولوجيات الاتصالات لأغراض إرهابية.

١٦ - السيد كياو (ميانمار): قال إن حكومة بلده تعترف بالدور الهام الذي تضطلع به المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وقد سنت تشريعات هامة في مجال مكافحة الإرهاب خلال العام الماضي، بما في ذلك قانون مكافحة غسل الأموال، وسوف تواصل التعاون مع هيئات الأمم المتحدة من أجل تحسين الإطار القانوني. وميانمار طرفٌ في ١١ صكا دوليا لمكافحة الإرهاب. وتنظر الحكومة أيضا في التوقيع على الصكوك الدولية والإقليمية الإضافية أو الانضمام إليها.

١٧ - وما فتئت ميانمار تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وعلى وجه الخصوص، لا ينبغي السماح بأعمال القتل والأعمال الوحشية التي ترتكب بلا رحمة باسم الدين. وأضاف أن وفد بلده كرر تأييده للبيان الذي أصدره وزراء خارجية رابطة أمم جنوب شرق آسيا في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ دعما لقراري مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، وأشار إلى ضرورة أن تكون التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب متسقة مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

١٨ - وقال إن وفد بلده دعا إلى الانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي في الوقت المناسب بتوافق الآراء، التي من شأنها أن تزيد من تعزيز التعاون الدولي حالما توضع في صيغتها النهائية. وقال إن وفد بلده حث هيئات الأمم المتحدة لمكافحة الارهاب وغيرها من الشركاء على تكثيف المساعدة على بناء القدرات في البلدان النامية. وقال إن حكومة بلده ترحب على وجه الخصوص بالمساعدة التقنية من أجل دعم عمل مسؤولي إنفاذ القانون والهجرة ومراقبة الحدود.

١٩ - السيدة مامادوفا (أذربيجان): قالت إن الإرهاب لا يزال يهدد الاستقلال السياسي لجميع الدول وسيادتها وسلامتها الإقليمية. كما أنه يقوض الجهود التي تبذلها الدول لضمان سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وتعزيز التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وأشارت إلى أن أذربيجان تدين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتعتبر كل الأعمال الإرهابية جرائم خطيرة مهما كانت دوافعها. ويجب أن يخضع جميع الجناة للمساءلة، وأن يكون احترام سيادة القانون أحد الجوانب الرئيسية لتدابير الحماية والتصدي على حد سواء.

٢٠ - وأضافت أن مناطق النزاعات المسلحة، ولا سيما الأقاليم الواقعة تحت الاحتلال العسكري الأجنبي، كثيراً ما تخلق ظروفاً مواتية يستغلها الإرهابيون والانفصاليون وغيرهم من الجهات الفاعلة من غير الدول. وعلاوة على ذلك، فإن تراكم الأسلحة والذخائر في أماكن لا تخضع

للرقابة الدولية وخطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول يشكلان تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين. وبالتالي، يتعين على الدول أن تتقيد تقيداً صارماً بالتزاماتها الدولية، بسبل منها ضمان عدم استخدام أراضيها في الأنشطة الإرهابية.

٢١ - وبيّنت أن إجراءات مكافحة الإرهاب الجماعية والمستدامة قد أصبحت بالغة الأهمية في ضوء التحديات الناشئة. وفي هذا الصدد، ينبغي إيلاء أولوية أكبر إلى تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع جوانبها وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بعدة سبل منها الإنفاذ الفوري والفعال لتدابير الجزاءات. وتتسم أعمال هيئات مجلس الأمن الفرعية المكلفة بمكافحة الإرهاب بأهمية بالغة. وينبغي أن تستمر وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء من أجل بناء القدرات في مجالات من قبيل إنفاذ القانون وحماية الحدود وتبادل المعلومات. وينبغي التصدي للتجنيد لغرض الإرهاب والتحريض على العنف من خلال المبادرات التي تعزز اتباع نهج محوره الإنسان وتكفل الاستماع إلى أصوات الضحايا.

٢٢ - وأضافت أن أذربيجان كانت متسقة في جهودها الرامية إلى تنفيذ التزاماتها الدولية. وعلى الصعيد الإقليمي، شاركت أذربيجان في المبادرات المضطلع بها في إطار فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التابعة للمجلس الأوروبي. ونتيجة لهذه المشاركة، سنت الحكومة تشريعات شاملة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين، وأنشأت وحدة وطنية للاستخبارات المالية.

٢٣ - وأضافت أنه يتعين على الدول الأعضاء أن تعزز التآزر على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وأن تدعم الثقة المتبادلة بين المجتمعات. وعلى وجه الخصوص، ينبغي لها تعزيز المبادرات المتعلقة بالحوار بين الثقافات والأديان، الأمر الذي يساعد على منع إساءة استخدام الدين، والنهوض بثقافة التسامح والسلام والمصالحة، على سبيل المثال من خلال تحالف الأمم المتحدة للحضارات. وفي هذا السياق، ستقوم أذربيجان باستضافة المنتدى العالمي للتحالف في باكو في عام ٢٠١٦.

٢٤ - السيدة راندريانا ريفوني (مدغشقر): قالت إن الأعمال الإرهابية، وما يتصل بها من اتجار بالمخدرات، تشكل تهديدا حقيقيا للأمن الدولي، ولحقوق الإنسان الأساسية. وأضافت أن مدغشقر تدين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وتدعم التعاون الإقليمي والثنائي في إطار الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب، ولا سيما في مجالات التعاون على إنفاذ القانون والتبادل التقني. ويشهد البلد عملية إعادة إعمار وطني بعد خمس سنوات من الأزمة. وقد اعتمد في الآونة الأخيرة قانونا بشأن مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية يجرم تمويل الإرهاب. ويجري وضع اللمسات الأخيرة على تشريع بشأن التعاون القضائي الدولي، وصياغة قانون بشأن المساعدة القانونية المتبادلة. وأضافت أن الحكومة رحبت بزيارة المتابعة التي ستجريها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب من أجل تقييم التقدم الذي أحرزته مدغشقر في تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب منذ الزيارة التي أجرتها في عام ٢٠٠٨.

٢٥ - وعلى الصعيد الإقليمي، استضافت مدغشقر في عام ٢٠١٣ الاجتماع السنوي لبلدان المحيط الهندي بشأن التعاون القانوني لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وسوف تشارك مدغشقر أيضا في حلقات العمل المتعلقة باستراتيجيات مكافحة الإرهاب والمخصصة للخبراء

من بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، التي نظمها مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والجماعة الإنمائية والمركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، والمقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ وفي عام ٢٠١٥. وأشارت ختاما إلى أن الحكومة تعكف على التصديق على اتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، التي اعتمدت في عام ٢٠٠٨، في إطار إعلان الرباط (A/62/939-S/2008/567). وتعمل الحكومة أيضا على إبرام اتفاقات ثنائية مع العديد من الدول للتصدي لتعرض مدغشقر لعمليات الاتجار بالبشر الواسعة النطاق، وقد عززت نظام مكافحة الفساد وغسل الأموال على الصعيد الوطني.

٢٦ - السيد غريبي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن بلده قد وقع ضحيةً للإرهاب منذ فترة طويلة. وخلال العام الماضي، تعرض عدد من الحراس على طول الحدود الجنوبية الشرقية للقتل أو الاختطاف؛ وقد استهدف الإرهابيون أيضا دبلوماسيين إيرانيين ومباني دبلوماسية في بيروت وصنعاء وبيشاور، مما أسفر عن وقوع خسائر في الأرواح وإصابات.

٢٧ - ولا يزال إرهاب الدولة يهدد السلام والأمن وحقوق الإنسان. وشملت أعمال إرهاب الدولة اغتيال الأفراد المدربين تدريبا عاليا في البلدان النامية، مما أدى بدوره إلى إعاقة التطور العلمي والتكنولوجي، وشن الهجمات على السكان المدنيين في الملاجئ المعترف بها من أجل تعزيز السياسات القمعية. وأدت المعايير المزدوجة والانتقائية في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب إلى تقويض الثقة والتعاون على الصعيد العالمي.

٢٨ - وأضاف أن وفد بلده يرحب باتخاذ قرار الجمعية العامة ١٢٧/٦٨، المعنون ”نحو عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف“. وقد جعل التصعيد الأخير في التطرف العنيف في كل من سورية والعراق القرار أكثر أهمية من أي وقت مضى، حيث سعى إلى الترويج لوضع خطة شاملة لمكافحة التطرف والإرهاب وتعزيز الحوار المتبادل القائم على الاحترام. ولن يؤدي اتباع نهج غير شامل إزاء مكافحة الإرهاب إلا إلى إشعال نيران التطرف.

٢٩ - وأكد على ضرورة اعتماد تدابير لمكافحة الإرهاب بما يتفق تماما مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وبخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأضاف أن وضع قوائم من جانب واحد تتهم بعض الدول برعاية الإرهاب يعد انتهاكا لذلك المبدأ؛ واستخدمت بعض الدول القوائم كأداة سياسية لتحقيق مطامحها. وينبغي أن يسترشد إدراج المنظمات الإرهابية في القوائم ورفعها منها بمعايير مستندة إلى وقائع. وفي السنوات الأخيرة، رُفعت من قوائم الجزاءات منظمةٌ اشتهرت بمسؤوليتها عن الهجمات التي تشن على المدنيين الإيرانيين، مما يؤكد على تسييس الإرهاب، وأدى في نهاية المطاف إلى إفلات الإرهابيين من العقاب.

٣٠ - وردا على البيان الذي أدلى به ممثل إسرائيل على بند جدول الأعمال قيد المناقشة، لاحظ وفد بلده ضرورة أن لا يسمح الحوار بشأن الجوانب القانونية للإرهاب بتوجيه اتهامات كاذبة من جانب دولة اشتهرت بأنها نظام إرهابي منذ إنشائها. وأضاف أن الدولة التي اتهمتها إسرائيل بالإرهاب قد فقدت في حقيقة الأمر أكثر من ١٧ ٠٠٠ من مواطنيها على أيدي عناصر إرهابية إسرائيلية على مدى السنوات الـ ٣٥ الماضية. وعلاوة على ذلك، قتلت إسرائيل أكثر من ٢ ٠٠٠ فلسطيني في غزة، معظمهم من النساء والأطفال، في انتهاك للقانون الدولي، وهدمت البنية التحتية المدنية، وشردت نصف مليون شخص يعانون بالفعل من حصار دام ثمانية أعوام. وقال من المفارقة أن يتهم نظام

اشتهر بجرائم الحرب وسياسات الفصل العنصري، الموثقة توثيقا جيدا من قبل مختلف هيئات الأمم المتحدة، دولا أخرى بارتكاب أعمال إرهابية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات لمكافحة إرهاب الدولة وغيره من الأنشطة غير القانونية التي يرعاها النظام الإسرائيلي.

٣١ - وأوضح أن حكومة بلده تعارض أي محاولات رامية إلى مساواة الإرهاب بالكفاح الشرعي للشعوب التي ترزح تحت الاحتلال الأجنبي من أجل حق تقرير المصير والتحرر الوطني. وما هذه الأنشطة إلا محاولة لإطالة أمد احتلال أرض وقهر شعبها. ويجب على الدول الأعضاء إدانة استخدام سلطة الدولة لارتكاب أعمال عنف ضد الشعوب التي تمارس حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير، بما في ذلك في أي تعريف للإرهاب يُدرج في الصكوك القانونية الدولية.

٣٢ - وقال إن حكومة بلده تساورها شواغل خطيرة فيما يتعلق بعدالة ونزاهة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، التي تصنف الدول الأعضاء استنادا إلى جهودها الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال. وفي حين أن مبادرات فرقة العمل في مجال بناء القدرات تستحق الثناء، ليس من حق أي كيان أن يصنف الدول، إذ لا يؤدي ذلك إلا إلى عرقلة التعاون المتبادل. وينبغي أن تُعالج مسألة تمويل الإرهاب بطريقة نزيهة وموضوعية وفنية وغير سياسية.

٣٣ - وقد ركزت الدورة السنوية الثالثة والخمسون للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، التي عقدت في طهران في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، على الجوانب القانونية لمكافحة التطرف والإرهاب القائمين على العنف. وكرر القرار النهائي، الذي تم التوصل إليه بتوافق الآراء، أن التطرف القائم على العنف يشكل مصدر قلق بالغ بالنسبة لجميع الدول الأعضاء، ويهدد أمن ورفاه مجتمعاتها، وليس له ما يبرره. وحث أيضا على العمل على الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي من أجل مكافحة الإفلات من العقاب على أعمال التطرف القائم على العنف من خلال اعتماد تشريعات وصكوك ذات صلة. واختتم قائلا إن إيران ملتزمة التزاما كاملا بمكافحة التطرف والإرهاب القائمين على العنف، وهي على أهبة الاستعداد للتعاون مع الشركاء الآخرين في هذا الصدد.

٣٤ - السيد عيسى (ليبيا): قال إن ليبيا تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن مصدره أو دوافعه. وينبغي عدم ربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو مجتمع كان، كما ينبغي التمييز بوضوح بين أعمال الإرهاب التي يعاقب عليها القانون والكفاح المشروع للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي من أجل تقرير المصير. ويجب أن تكثف الدول الأعضاء تعاونها للقضاء على ما يشكله الإرهاب من خطر متصاعد عالميا، وهذا ما يقوض حقوق الإنسان ويدمر الهياكل الاقتصادية ويعوق التنمية. وفي هذا الصدد، تتضح الحاجة إلى المساعدة التقنية للقيام على وجه الخصوص بدعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب تنفيذا شاملا ومتوازنا.

٣٥ - وأضاف قائلا إن ليبيا انضمت إلى الصكوك الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب وأبرمت عددا من الاتفاقات الثنائية. وسنّ البرلمان قانونا لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠١٤ دعا فيه إلى إنشاء لجنة وطنية لتنسيق الجهود الرامية إلى وقف تمويل الإرهاب وتحديث التشريعات ومساعدة الضحايا وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة والتعاون مع سائر الدول والجهات الفاعلة. وأعلن البرلمان جماعة أنصار الشريعة، التي تتبنى إيديولوجية القاعدة، منظمة إرهابية. ولا تعترف أنصار الشريعة بسلطة الدولة وقتلت أناسا أبرياء. فقد أقامت في بنغازي ودرنة معسكرات تدريب استقبلت فيها إرهابيين من

شتى البلدان، مما يشكل بالتالي خطرا على ليبيا والدول المجاورة لها. وأعرب عن أمله في حصول السلطات الليبية على المساعدة في مجال مكافحة الإرهاب من أجل بناء قدرة الجيش والشرطة والحد من انتشار تلك المنظمة. وتعمل الحكومة المؤقتة على تكثيف الجهود الرامية إلى مراقبة الحدود ومكافحة الجرائم عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالأسلحة والمخدرات والبشر.

٣٦ - وأردف قائلا إن مجلس الأمن أكد، باتخاذه القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، الحاجة الملحة إلى معالجة مسألة المقاتلين الأجانب، بسبل منها على وجه الخصوص تشديد مراقبة الحدود وتحديد مصادر تمويلهم. وهناك أيضا حاجة ماسة للتصدي لأخذ الرهائن والاختطاف طلبا للفدية على يد الجماعات الإرهابية. وقال إن وفد بلده يجدد دعوته إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن الإرهاب الدولي تحت رعاية الأمم المتحدة ويعرب عن أمله في أن تضاعف الدول الأعضاء جهودها بغية الانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، لأن من شأن ذلك توفير تعريف واضح للإرهاب ومعالجة أسبابه الجذرية.

٣٧ - السيد كيهوراني (كينيا): قال إن حكومة بلده مستمرة في مكافحة الإرهاب إذ تعترف أنه أحد أشد الأخطار التي تهدد السلام والأمن. فقد عانت كينيا من هجمات إرهابية خطيرة على مدى العقود العديدة الماضية أدت إلى خسائر في الأرواح والإضرار بالاقتصاد الوطني والوئام بين الطوائف. وهذه الهجمات تشنها عموما حركة الشباب التي تدفع بالشباب إلى التطرف وتجندهم ليمارسوا أعمال القتل. وهناك تحد أمني رئيسي آخر يتمثل في عودة الشباب الذين أشربوا بأفكارها وقاتلوا في الصومال؛ وكثيرا ما ينضم هؤلاء الشباب إلى الشبكات الإجرامية والجماعات الانفصالية في كينيا.

٣٨ - وأضاف قائلا إن حركة الشباب رُبطت بجرائم أخرى عبر الحدود الوطنية، بما في ذلك الصيد غير المشروع وتهريب السلع الأساسية. ومنذ تماهيها مع تنظيم القاعدة، عززت حركة الشباب أيضا روابطها مع المنتسبين إلى التنظيم، بما في ذلك تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية، الذي تدعمه حركة الشباب بتيسير حركة المقاتلين والأسلحة بين اليمن والصومال. وقد سافر الكثير من أفراد حركة الشباب إلى سورية والعراق للانضمام إلى الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) كمقاتلين إرهابيين أجانب. وتحاول العصابات الإرهابية أيضا في غرب أفريقيا، من قبيل بوكو حرام، ربط إيديولوجيتها بحركة الشباب في سعيها إلى إقامة خلافة إسلامية في المنطقة.

٣٩ - وأشار إلى أن الجماعات الإرهابية تتعاون في مختلف أنحاء المنطقة بهدف زيادة تأثيرها إلى أقصى حد، فتعبر الحدود من أجل التدريب أو جمع الأموال أو التماس ملاذ آمن في بلدان مختلفة. وعلى الرغم من الجهود المبذولة لشل حركة قيادات هؤلاء الإرهابيين ومداهمة أماكن وجودهم وتجفيف مصادر تمويلهم، فلا تزال جماعات من قبيل حركة الشباب تلهم المتطرفين المتفقين مع أفكارها للمشاركة في الأعمال الإرهابية. وفي مواجهة ذلك، يجب على الحكومات في جميع أنحاء العالم تبادل المعلومات الاستخبارية والموارد والخبرة. وذكر أن الحكومة الكينية تستعرض بانتظام سياساتها المتصلة بالأمن الوطني وتستثمر بشكل كبير في مكافحة المتطرفين والإرهابيين والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. وأنه يجب على الشركاء العالميين تعزيز تلك الجهود؛ إذ طالما استمر الإرهاب الدولي في استغلال المجتمعات الديمقراطية المتعددة الثقافات والأديان، فإن التقدم المحرز في تنفيذ خطة تنمية تحويلية لما بعد عام ٢٠١٥ سوف يتباطأ.

٤٠ - واسترسل بالقول إن استراتيجيات كينيا لمكافحة الإرهاب تتماشى مع الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. فمثلا، يتضمن الدستور، الذي اعتمد في عام ٢٠١٠، أحكاما ترمي إلى تعزيز التسامح الإثني والديني وثقافة السلام والعدالة والتنمية البشرية. وتضع الخطة الإنمائية الوطنية لكينيا، المسماة رؤية ٢٠٣٠، تدابير تهدف إلى تعزيز التنمية والإدماج الاجتماعي، بما في ذلك توفير فرص العمل بأجر الذي من شأنه أن يقلل التهميش والشعور بالوقوع ضحية، مما يحرض على انتهاج التطرف العنيف. وأكّد أن مكافحة التشدد والتطرف العنيف بين الشباب أمر بالغ الأهمية في تعزيز الأمن في كينيا إذ تضع الحكومة مبادرات لاعتقال من يحاول تلقين الشبان أفكاره وردع المعرضين لخطر التطرف عن التحول إلى إرهابيين. وقال إن قادة المجتمعات المحلية في المناطق المتضررة من التطرف يشجَّعون أيضا على تحمل المسؤولية عما يقوم به الشباب من أعمال؛ فعلى وجه الخصوص، زاد الزعماء الدينيون المعتدلون عدد الاجتماعات التشاورية المشتركة بين الطوائف من أجل نزع الشرعية عن الخطاب المتطرف. وبذلت أيضا جهود ترمي إلى إشراك وسائط الإعلام والمجتمع المدني وتعزيز التعاون مع البلدان التي تواجه تحديات أمنية مماثلة. وأقر برنامج لإعادة تأهيل وإدماج الشبان العائدين من الصومال بضرورة كفالة الإنصاف واحترام سيادة القانون ومنع الأنشطة التي يمكن أن توفر للمتطرفين الأساس الذي يحتاجونه لتحريض الأفراد الجدد المحتملين على العنف.

٤١ - وأردف بالقول إن حكومة بلده وشركاءها من الدول تواصل الجهود الرامية إلى منع التطرف الراديكالي من الاستحكام في الصومال، الأمر الذي يمنح ملاذا آمنا للإرهابين الدوليين نظرا إلى الحالة الأمنية الهشة فيه. وأشار إلى أن كينيا تشكل جزءا من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال التي تقوم بعمليات مع الجيش الوطني الصومالي للمساعدة في إحلال السلام والاستقرار في البلد والحيلولة دون عودته إلى سابق عهده أرضا لتدريب حركة الشباب والمنظمات الإرهابية المنتسبة لها. وأعرب عن ترحيب حكومة بلده بنجاح البعثة في الآونة الأخيرة في جهودها لاستعادة ميناء مدينة براوي الذي شكل طريق إمداد رئيسيا لمقاتلي حركة الشباب. فقد أصبحت المدينة تحت سيطرة الحكومة الصومالية للمرة الأولى منذ عقدين. وأضاف أن تقديم ما يكفي من مساعدة إلى البعثة، لا سيما في شكل دعم جوي وبحري، يشكل ضرورة ملحة ومن شأنه أن يعجل القضاء على حركة الشباب.

٤٢ - وذكر أن اجتماع مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بشأن الإرهاب والتطرف العنيف في أفريقيا، المعقود في نيروبي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أفضى إلى تعزيز تنسيق الجهود الإقليمية لمكافحة الإرهاب. ونظم هذا الحدث عقب اجتماع إقليمي لرؤساء الأجهزة الأمنية بشأن ضرورة عمل القادة الأفارقة معا على الحد من تأثير تنظيم القاعدة.

٤٣ - وتابع قائلا إن حكومة بلده اتخذت تدابير لتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة في الجهود التي تبذلها لمكافحة الإرهاب، بما يتماشى مع الاستراتيجية العالمية. كما واصلت العمل مع لجنة مكافحة الإرهاب بغية تعزيز قدرة الدولة على منع الأعمال الإرهابية سواء داخل كينيا أو في مناطق أخرى. وفي هذا الصدد، استضافت كينيا وشاركت في عدد من حلقات العمل الوطنية والإقليمية التي نظمت بالتنسيق مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، فجمعت بين موظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين وموظفي سلك القضاء وأعضاء المجتمع المدني. وقد ساعدت حلقات العمل المشاركين على التوصل إلى فهم أفضل لدوافع التطرف في المنطقة؛ وتحديد السبل الكفيلة بمكافحة التطرف العنيف؛

وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على المجابهة؛ وبناء قدرات إنفاذ القانون والادعاء العام. واختتم بالقول إن حكومة بلده ستواصل دعم فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في مساعدة الدول على تنفيذ الاستراتيجية العالمية فضلا عن جهود التعاون الدولي في إطار لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٤٤ - السيد نكولوي (بوتسوانا): قال إن الجماعات المتطرفة العنيفة والمقاتلين الأجانب الإرهابيين ارتكبوا طوال العام الماضي أعمال قتل ونفذوا هجمات بالقنابل وقطعوا رؤوس بتواتر مرعب، وإن حكومة بلده تدين الفظائع التي ترتكبها الجماعات الإرهابية، بما فيها ما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام (بداعش).

٤٥ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتزام الأمين العام بحشد الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب على الصعيدين الوطني والدولي، وكذلك اتخاذ مجلس الأمن القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) الذي قدمته بوتسوانا. وأضاف أن على كل دولة واجب المساهمة في التدابير الوقائية من خلال تبادل المعلومات المتعلقة بتسلل الميليشيات المسلحة والمقاتلين الإرهابيين إلى إقليمها. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الدول الأعضاء منع المقاتلين الأجانب من عبور الحدود الدولية؛ وسن قوانين لتجريم أولئك المقاتلين؛ وفرض جزاءات على مموليهم. ويجب على الحكومات أيضا أن تضع نصوصا قانونية تجرم انضمام رعاياها إلى الجماعات الإرهابية أو رعايتها أو المشاركة في أنشطتها في أي مكان في العالم. وقال مختتما إن وفد بلده يتعهد بالانضمام إلى المجتمع الدولي في حشد هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب من أجل رصد الاتجاهات الإرهابية.

٤٦ - السيد البصول (الأردن): قال إن الإرهاب أصبح أكبر تهديد للأمن البشري والهياكل السياسية والاجتماعية. وتستفيد الجماعات الإرهابية من النزاعات وغياب السلام والعدالة، وبإمكانها الحصول على مزيد من التمويل وقدرات عسكرية أكبر، وترتكب فظائع ضد المدنيين. ويجب على المجتمع الدولي أن يكثف جهوده للتصدي لهذا التهديد. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيب حكومته باتخاذ قرارات مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧١ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) وقال إنها تحث الدول الأعضاء على تنفيذ أحكامها. وتدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وتشدد على أن الإرهاب يجب ألا يربط بأي عقيدة أو عرق أو دين، الأمر الذي لا يخدم سوى مصالح الجماعات الإرهابية.

٤٧ - وأشار إلى أن أحكاما جديدة لمكافحة الإرهاب أضيفت إلى قانون العقوبات الأردني؛ كما تم سنّ تشريع قانوني لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتوضيح تعريف الإرهاب في القانون الرئيسي لمكافحة الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، اتخذت تدابير لتحسين تنفيذ قرارات مجلس الأمن وتجريم الانضمام إلى الجماعات الإرهابية والتجنيد فيها سواء داخل البلد أو خارجه. كما أضيف أيضا تعريف للإرهاب إلى القانون الوطني لمكافحة الإرهاب. وأشار إلى أن رسالة عمان تشكل بيانا هاما يدعو إلى رفض التطرف الأعمى والنزاع بين الأديان واستخدام العنف لتحقيق أغراض سياسية. كما أشار إلى أن الجمعية العامة أعربت عن دعمها لأسبوع الوئام العالمي بين الأديان، الذي يحتفل به في الأسبوع الأول من شباط/فبراير.

٤٨ - وتابع قائلا إن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب تتطلب وضع استراتيجيات شاملة ومتضافرة لمعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، من قبيل الفقر والجهل والقمع. وفي

هذا الصدد، تمثل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب خطوة في الاتجاه الصحيح. وقال إن وفد بلده يؤيد الجهود الرامية إلى التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص وضع مشروع معاهدة شاملة بشأن الإرهاب الدولي. إذ ثمة حاجة ماسة إلى وضع إطار قانوني شامل ينظم التعاون الدولي بدون تسييس الإرهاب أو اعتباره من الأنشطة التي لا تشكل انتهاكا للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وذكر أن وفد بلده يؤيد أيضا عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة من أجل الاتفاق على وضع تعريف للإرهاب. وفي الختام، قال إن حكومة بلده ترحب بالتبرعات التي قدمتها حكومة المملكة العربية السعودية لإنشاء مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وإنها على استعداد للتعاون مع كيانات الأمم المتحدة على تحقيق أهداف المركز.

٤٩ - تولى السيد باشيتش (البوسنة والهرسك)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة.

٥٠ - السيد زينسو (بنن): قال إن الإرهاب يمثل مصدر قلق بالغ للمجتمع الدولي بأسره. وإن بنن تؤيد الجهود الجماعية الرامية إلى مكافحة الإرهاب، بما في ذلك جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في إطار الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالاجتماع التاريخي الرفيع المستوى الذي عقده مجلس الأمن بشأن التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليين بسبب الأعمال الإرهابية في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وبالقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤) الذي اتخذ في ختامه. وأفاد بأن وفده يحث جميع الدول على التعبئة ضد التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، بوسائل منها خصوصا منع دخولهم إلى أقاليمها أو مرورهم عبرها والحيلولة دون تدفق المساعدة المالية إليهم.

٥١ - واسترسل قائلا إنه ينبغي للمجتمع الدولي المضي قدما في تعزيز التعاون الإقليمي وإنشاء شبكات موثوق بها من أجل تبادل المعلومات عن الأنشطة الإرهابية. وإن بنن تشارك منذ عام ٢٠١٣، بدعم من الاتحاد الأوروبي، في وضع نظام معلومات خاص بأجهزة الشرطة لغرب أفريقيا. وأهاب بالمجتمع الدولي إلى التعاون الوثيق مع بلدان منطقة بحيرة تشاد دون الإقليمية بهدف الإسراع في شل حركة تنظيم بوكو حرام الذي يشكل فرعا من تنظيم القاعدة.

٥٢ - ومن أجل مكافحة الإرهاب بفعالية، من الأهمية بمكان مكافحة الفساد والكف عن دفع الفدية للإرهابيين. وأضاف أنه ينبغي للدول، بالمثل، أن ترصد بدقة إنشاء ما يسمى بالمؤسسات الخيرية التي يمكن استخدامها للالتفاف على التدابير المالية لمكافحة الإرهاب. وينبغي للأمم المتحدة والمجتمع الدولي على نطاق أوسع تعزيز المساعدة في مجال بناء القدرات التي تقدمها للدول ذات الموارد الشحيحة. فمن شأن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل تنفيذا سريعا ومنسقا أن يعزز المجتمعات المحلية ويساعدها على رفض مطالب الشبكات الإرهابية. ولا بد من مكافحة الفقر والبطالة والاستبعاد والحالات الأخرى التي تؤدي إلى تطرف الشباب وتيسير تجنيدهم على يد الإرهابيين وإشراهم بأفكارهم. وخلص إلى أن السلام والأمن الدوليان يرتبطان الآن، أكثر من أي وقت مضى، بالتنمية المستدامة والرخاء المشترك.

٥٣ - السيد سواريز مورينو (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن حكومة بلده تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك الأعمال التي تشارك فيها الدول سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وينبغي للجمعية العامة مواصلة الاضطلاع بدور محوري في تنسيق الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب التي يجب أن تكون بدورها

متماشية تماما مع ميثاق الأمم المتحدة. ولا يمكن مساواة الإرهاب بالنضال المشروع من أجل تقرير المصير للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي. ويجب على الاستجابة الدولية الفعالة أن تعالج أيضا الظروف التي أدت إلى انتشار الإرهاب. وفيما لا يمكن تبرير أي عمل إرهابي، فإن الاحتلال الأجنبي والعدوان العسكري ضد البلدان والشعوب ذات السيادة يؤديان إلى توليد العنف والتطرف والتعصب. وقد اضطلعت جميع الدول الأعضاء، بوصفها أطرافا في ميثاق الأمم المتحدة، بمسؤولية التفاوض للتوصل إلى حل سياسي للتراعات المسلحة الدائمة التي تقوض السلام والأمن الدوليين.

٥٤ - وأضاف قائلا إن وفد بلده يدين الاختطاف واحتجاز الرهائن على يد الجماعات الإرهابية سعيا إلى انتزاع تنازلات سياسية والحصول على أموال تواصل بها ارتكاب الأعمال الوحشية. ويدعو، في هذا الصدد، إلى الإفراج عن ضحايا تلك الأعمال، ويعرب عن تضامنه مع أسرهم.

٥٥ - وأردف بالقول إن تسليم المطلوبين يمثل أداة أساسية في مكافحة الإرهاب؛ وإن حكومته تدعو الدول التي تلقت طلبات تسليم الإرهابيين إلى النظر فيها على النحو الواجب، بما يتماشى مع الإطار القانوني الساري. وعلى وجه التحديد، تدعو حكومة بلده مجددا حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى الاستجابة لطلبها بتسليم الإرهابي لويس بوسادا كاريليس الذي كان المسؤول المباشر عن انفجار طائرة تابعة للخطوط الجوية الكوبية في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦، أسفر عن مقتل ٧٦ شخصا من الأبرياء. بالمثل، أكد مجددا طلب حكومته بتسليم المواطنين الفنزويليين راؤول دياز بينيا وخوسيه أنطونيو كولينا وجيرمان رودولفو فاريلا الذين اتهموا بارتكاب أعمال إرهابية في فنزويلا في عام ٢٠٠٣ وحكم عليها بالسجن.

٥٦ - وتابع قائلا إن الممارسات غير القانونية لبعض الدول في مكافحة الإرهاب، من قبيل وضع قوائم من جانب واحد لبلدان يزعم أن لها صلة بأنشطة إرهابية، تنتهك القانون الدولي وتقوض بالتالي الجهود المتعددة الأطراف المبذولة لمكافحة الإرهاب. فالانضمام إلى النظام القانوني الدولي، على أساس مبادئ عدم التدخل في شؤون الدول واحترام سيادتها وسلامتها الإقليمية، أمر جوهري من أجل صون السلام والأمن الدوليين.

٥٧ - وقال إن وفد بلده يعلق أهمية خاصة على وضع الصيغة النهائية لاتفاقية شاملة بشأن مكافحة الإرهاب، تشمل تعريفا للإرهاب، باعتبار ذلك خطوة نحو تعزيز الإطار السياسي والقانوني لجهود مكافحة الإرهاب، ويرحب بإنشاء فريق عامل تحقيقا لهذا الغرض. ويؤيد أيضا اقتراح عقد مؤتمر دولي بشأن الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة، وذلك بهدف وضع استجابة منسقة لمكافحة الإرهاب الدولي بجميع مظاهره، بما في ذلك أسبابه الجذرية.

٥٨ - السيد وحيد (ملديف): قال إن وفد بلده يضم صوته إلى أصوات الآخرين في إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، الذي يختطف أرواحا بريئة، ويحط من الكرامة الإنسانية، ويزعزع استقرار المجتمعات، ويهدد الدول في سلامتها الإقليمية وأمنها. وينبغي ألا يربط الإرهاب بأي دين أو ثقافة بعينها. وبغية مواجهة التهديدات الإرهابية، التي ازدادت في الآونة الأخيرة عددا وشدة، يجب على المجتمع الدولي برمته اتخاذ إجراءات حاسمة لدحر الإيديولوجيات المتطرفة. فما يسمى بالدولة الإسلامية وغيرها من المنظمات المماثلة ليست جماعات دينية بل منظمات إرهابية تتعارض إيديولوجيتها مع المبادئ الإسلامية المتمثلة في السلام والرحمة

والتسامح. وأدان بشدة، باسم وفد بلده، هذه الجماعات وأنشطتها.

٥٩ - وأضاف أنه ينبغي تجديد التركيز على تنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، ترحب ملديف بالمبادرات الرامية إلى التصدي للتحدي الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب، بما فيها قرارا مجلس الأمن ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤). و استدرك قائلا إنه ينبغي أن تُستكمَل الأنشطة الدولية بمبادرات إقليمية وثنائية ووطنية لمكافحة الإرهاب. وفي الوقت نفسه، وسعيا إلى ترشيد تلك الأنشطة، ينبغي وضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي.

٦٠ - وتابع قائلا إن حكومة بلده تعمل على الصعيد الإقليمي من أجل بناء القدرات والتعاون التقني من خلال رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. وأضاف أن ملديف عضو أيضا في فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال وتتعاون بشكل وثيق مع البلدان المجاورة والعديد من الشركاء الاستراتيجيين الآخرين في مجال مكافحة الإرهاب. فعلى الصعيد الوطني، يوفر قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٩٠، والسياسة الأمنية الوطنية لعام ٢٠١٢ توجيهات واضحة بشأن تدابير مكافحة الإرهاب. كما ينظم المكتب الوطني لمكافحة الإرهاب برامج تدريبية مشتركة بين الوكالات لصانعي السياسات وموظفي العمليات، وتجري حاليا صياغة مشروع قانون مستكمل لمكافحة الإرهاب بغية استهداف مؤيدي الإيديولوجيات والأعمال الإرهابية ومحاكمتهم بصورة أكثر فعالية.

٦١ - وأردف قائلا إن الإرهاب ليس ظاهرة معزولة بل هو إفراز عداوات ثقافية وسياسية. وإن حكومة بلده يساورها القلق أيضا إزاء الآثار غير المباشرة للتراعات الدائرة في المنطقة وحول العالم. وشدد على أن معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، من قبيل الفقر والبطالة والقلاقل المدنية والافتقار إلى التعليم، لا تقل أهمية عن التصدي للجريمة نفسها. فالجهود المبذولة لمكافحة التطرف مهمة أيضا لتحقيق النجاح في مكافحة التطرف العنيف في الأجل الطويل. ولا يمكن لأي بلد التصدي للإرهاب بمفرده؛ فبالنسبة لبلد مثل ملديف الذي يتعين عليه مراقبة منطقة جغرافية شاسعة، تتسم المساعدة الدولية بأهمية بالغة في هذا الصدد.

٦٢ - السيدة كانشافيلي (جورجيا): قالت إن مكافحة الإرهاب الدولي يمثل أولوية من أجل صون السلام والأمن في العالم. وقد أسهمت جورجيا في السلام والتنمية في العراق وتواصل القيام بذلك في أفغانستان وفي جمهورية أفريقيا الوسطى. وقالت إن وفد بلدها قدم قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) ودعم الجهود الرامية إلى هزيمة جماعة الإرهابية، الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش).

٦٣ - وأضافت أن حكومة بلدها اتخذت عددا من التدابير لمنع الإرهاب الدولي وقمعه، بما في ذلك توقيع صكوك دولية وإقليمية وثنائية لمكافحة الإرهاب وإدراج أحكامها في التشريعات المحلية؛ وتنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛ ووضع استراتيجية وطنية لمكافحة تمويل الإرهاب. وجورجيا طرف، على وجه التحديد، في ١٤ صكا دوليا لمكافحة الإرهاب وفي اثنتين من اتفاقيات مجلس أوروبا ذات الصلة بالإرهاب. أما على الصعيد الإقليمي، فجورجيا طرف في الصكوك المتعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب المبرمة مع منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود ومنظمة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا من أجل الديمقراطية والتنمية الاقتصادية.

٦٤ - وأردفت بالقول إن جورجيا تتعهد، تنفيذا لالتزاماتها بمقتضى شتى قرارات مجلس الأمن، قائمة بأسماء الأشخاص

المشتبه في ارتكابهم أنشطة إرهابية أو الذين على صلة بأشخاص آخرين أو منظمات أخرى ممن هم ضالعون في أنشطة إرهابية أو يشتبه بضلوعهم فيها. ويتم تحديث هذه القائمة بانتظام وتبادلها مع المؤسسات الحكومية ذات الصلة، وتقارَن بالقوائم المتعهدة بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩). وأضافت أن حكومة بلدها أنشأت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لجنة مشتركة بين الوكالات معنية بتنفيذ قرارات مجلس الأمن لكي تلبي بصورة شاملة متطلبات القرارات ذات الصلة المتعلقة بتجميد أصول المرتبطين بالأعمال الإرهابية من أفراد وكيانات، وحظر سفرهم، وحظر توريد الأسلحة لهم. كما أنشأت مؤخرا مجلسا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٦٥ - واختتمت قائلة إن من المهم الإشارة إلى أن ٢٠ في المائة من إقليم جورجيا لا يزال حاليا رازحا تحت الاحتلال العسكري الروسي غير المشروع. وفي ظل هذه الظروف، فإن حكومة جورجيا محرومة من السيطرة بحكم الواقع على مناطقها، لذا فإن المسؤولية العامة عن الحالة الأمنية لا تقع إلا على عاتق الدولة التي تمارس السيطرة الفعلية.

٦٦ - السيد موهوموزا (أوغندا): قال إن مكافحة الإرهاب بنجاح تقتضي اتخاذ قرارات صعبة، من بينها وضع تعريف شامل للإرهاب لتمييزه عن أشكال النضال المشروع وأضاف أن الأسباب الجذرية للإرهاب، ولا سيما الفقر، يجب أن تُعالج. وأوضح أن وفد بلده يؤيد الجهود الجارية حاليا لصقل الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي والدعوة إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى من أجل وضع استجابة دولية مشتركة لمكافحة الإرهاب.

٦٧ - وتابع قائلا إن أوغندا نشطت منذ أمد بعيد في مجال مكافحة الجماعات الإرهابية. وفي حين نجحت القوات الأوغندية في إخراج جيش الرب للمقاومة من أوغندا، فلا تزال هذه الجماعة تتسبب في معاناة شديدة في كل من جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى. وأوضح أن المطلوب هو إرادة سياسية دولية لتحييد مثل هذه العصابات الإرهابية بشكل نهائي وأضاف أنه ينبغي، من خلال الجهود الجماعية، حرمان الإرهابيين من الملاذ الآمن وتجفيف منابع تمويل الإرهابيين والحد من مكامن ضعف الدولة وتعزيز قدرات التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ. وقال إن جهود التعبئة الشعبية أدت في أوغندا نفسها إلى النجاح في القبض على الإرهابيين قبل أن يتمكنوا من تنفيذ عملياتهم الشريرة، وإن حكومته ستستمر في ممارسة الخيار العسكري لضمان سلامة الشعب، مع تسليمها بأن مراعاة الأصول القانونية مسألة ضرورية.

٦٨ - ومضى يقول إنه من المؤسف أن النداءات التي وجهت من أجل التصدي لمسألة التخلص من النفايات السامة قبالة سواحل الصومال ذهب معظمها أدراج الرياح؛ وأضاف أن ثمة خطر يتمثل في إمكانية إعادة تدوير هذه المواد من قبل الإرهابيين لاستخدامها كأسلحة دمار شامل. وأردف قائلا إن مثل هذه التصرفات يجب أن تتوقف كما يجب محاسبة المسؤولين عنها.

٦٩ - السيد مناتساكانيان (أرمينيا): قال إن وفد بلده يشعر بقلق بالغ إزاء موجة الأعمال الإرهابية التي اجتاحت العالم مؤخرا، بما في ذلك تلك التي استهدفت الأرمن في الجمهورية العربية السورية، حيث تعرضت كنيسة مكرسة لإحياء ذكرى ضحايا الإبادة الجماعية من الأرمن للتلغيم والتفجير على يد الإرهابيين. وكانت أرمينيا قد أعربت في مناسبات عديدة عن الحاجة إلى الدفاع عن السكان الأرمن

في الجمهورية العربية السورية، وعن الطائفتين اليزيدية والمسيحية في شمال غرب العراق، وشجعها على ذلك الموقف الموحد للمجتمع الدولي في هذا الصدد. واستطرد قائلا إن أرمينيا تدين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، ولا سيما عمليات الإعدام الجماعية واضطهاد طوائف بأكملها بسبب معتقداتها وعمليات الاختطاف للحصول على فدية والتشريد القسري للأقليات والهجمات على المدارس والمستشفيات وتدمير المواقع الثقافية والدينية. لذا فقد رحبت بالقرارات ٢١٣٣ (٢٠١٤) و ٢١٧٠ (٢٠١٤) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) التي اتخذها مجلس الأمن مؤخرا في هذا الصدد. وعلق قائلا إنه يتعين على المجتمع الدولي تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

٧٠ - وتابع قائلا إنه لا يوجد بلد بمنأى عن الإرهاب. ويجب تذكير البلدان التي تؤيد الجماعات المتطرفة أو تسمح لها بعبور حدودها بحرية بأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب يشكلون تهديدا خطيرا ليس للدول التي يقصدونها فحسب، وإنما أيضا لدولهم الأصلية ولدول العبور. وأضاف أن تشجيع انتشار مظاهر التعصب والخطاب الذي يحض على الكراهية على نطاق واسع من شأنه أن يؤدي إلى أعمال عنف مفرط وإلى ظهور إيديولوجيات إرهابية. وأوضح أنه من المهم تنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، التي تطالب في معظمها الدول بإنشاء ولاية قضائية لملاحقة رعاياها في الخارج الذين يرتكبون جرائم إرهابية. وذكر أن كلا من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب اضطلع بدور حاسم في تعزيز وتيسير التعاون بين الولايات القضائية المتعددة.

٧١ - وأضاف أن أرمينيا اتخذت خطوات هامة لمكافحة الإرهاب، بطرق شتى من بينها تحسين الأمن الحدودي من خلال تطبيق نظام جديد للمعلومات وإنشاء فرقة العمل المعنية بعمليات إنفاذ اللوائح الحدودية والجمركية مؤخرا، وإدخال تغييرات هامة على قوانينها المتعلقة بمراقبة الصادرات، وعقد حلقات عمل دولية لمكافحة الإرهاب أو المشاركة فيها. وقال إن حكومته شاركت، بعد التصديق على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، في مبادرات تقديم المساعدة الثنائية ومتعددة الأطراف وتوفير الأمن والتدريب بهدف تعزيز قدرتها على مكافحة الإرهاب وتهريب المواد غير المشروعة والخطرة. وتابع قائلا إن تقدما كبيرا أُحرز في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بفضل إنشاء وحدة للاستخبارات المالية داخل المصرف المركزي. واختتم قائلا إن أرمينيا تعاونت تعاونا وثيقا بشأن مبادرات مكافحة الإرهاب مع منظمات من قبيل منظمة معاهدة الأمن الجماعي ومنظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي ورابطة الدول المستقلة ومجلس أوروبا.

٧٢ - السيد غانبولد (منغوليا): قال إن منغوليا تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وإنها انضمت إلى الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الإرهاب في كل من العراق وأفغانستان والسودان، وتشجب بشدة الجرائم الشنيعة التي ترتكبها جماعات إرهابية من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وبوكو حرام. وأعرب عن تأييد وفده لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي ينبغي تحديثها بانتظام مع الحفاظ على التوازن بين ركائزها الأربع؛ وأعرب أيضا عن تأييده لتنفيذ القرارات المتصلة بالاستعراضات الأول والثاني والثالث من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين للاستراتيجية. وذكر أن المنظمة تضطلع بدور مركزي في تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك توفير المساعدة التقنية. وقال إن وفده يشعر

بالامتنان بشكل خاص للعمل الذي يضطلع به كل من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في هذا الصدد.

٧٣ - وأضاف أن منغوليا طرف في معظم الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وأنها عززت نظامها الداخلي في الآونة الأخيرة من خلال إدخال تعديلات على التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وغسل الأموال وتمويل الإرهاب وإدخال تغييرات على قانونها الجنائي وقانونها للإجراءات الجنائية. وأشار إلى أنها اعتمدت أيضا تشريعات تجرم تمويل الإرهاب، ووفرت آلية لتحديد الإرهابين فيما يخص تجميد الأصول بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وذكر أنه اعتبارا من حزيران/يونيه ٢٠١٤، لم تعد منغوليا خاضعة لعملية الرصد التي يجريها الفريق المعني باستعراض التعاون الدولي التابع لفرقة العمل للإجراءات المالية، وأنها أنشأت نظاما متكاملا لإدارة الحدود يعتمد على التعاون والتنسيق بين الوكالات. وذكر أن حكومته استقبلت في أيار/مايو ٢٠١٤ زيارة المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ورحبت بتقرير المتابعة الذي أعدته وبالتوصيات التي وضعتها وأنها ستسعى إلى تنفيذها. بيد أنها ستحتاج إلى موارد بشرية ومالية ومادية لمواجهة التحديات ذات الصلة.

٧٤ - وأضاف أنه من المهم صون حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. ومن هذا المنطلق، أصبحت منغوليا طرفا في جميع اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية لحقوق الإنسان، وتحرص على إجراء حوار بناء مع آليات حقوق الإنسان في المنظمة. وأشار إلى أنها اتخذت خطوات هامة لمعالجة الشواغل المتعلقة بنظام العدالة الجنائية ولضمان استقلال القضاء ونزاهته.

٧٥ - وقال إن وفده قد أحاط علما بالجهود التي تبذلها لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن من أجل وقف المعاملات المالية والتحركات التي يقوم بها الأفراد الإرهابيون والمنظمات الإرهابية. وذكر أن حكومته تقف على أهبة الاستعداد للمساهمة في تعزيز التعاون الدولي من أجل مكافحة الإرهاب من خلال تبني مشاريع وبرامج على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، وكذلك من خلال توفير المساعدة التقنية إلى تلك البلدان من أجل بناء قدراتها في مجال إنفاذ القانون. وقال إن حكومته تحظى في هذا الصدد بتعاون وثيق مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

٧٦ - وأضاف أن وفده يتطلع إلى النتائج التي سيتوصل إليها الفريق العامل المكلف بوضع صيغة نهائية لمشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، وبمناقشة مسألة عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن الإرهاب الدولي.

٧٧ - السيد موسيخين (الاتحاد الروسي): تكلم ممارسا حق الرد فقال إن وفده يعترض على التعليقات التي أدلى بها ممثل جورجيا في ما يتعلق بالاتحاد الروسي، الذي ليست له سيطرة فعلية على الأقاليم المعنية. وأوضح أن الحالة الراهنة لا علاقة لها بالاحتلال. فتلك الأقاليم لديها، باعتبارها دولا مستقلة، سياساتها الأمنية الخاصة بها التي تطبقها بشكل مستقل وفقا لالتزاماتها الدولية.

٧٨ - السيدة كانشافلي (جورجيا): تكلمت ممارسة حق الرد فقالت إن هذه ليست المرة الأولى التي يحاول فيها الاتحاد الروسي تبرير أفعاله غير القانونية، إلا أنه مما يدعو إلى السخرية بصورة خاصة أن يحدث ذلك في اجتماع للجنة السادسة. وأضافت أنه يجب احترام السلامة الإقليمية للدول الأعضاء وسيادتها واستقلالها، وهي مبادئ مكرسة في ميثاق الأمم المتحدة. وقد اتخذ مجلس الأمن والجمعية العامة العديد من القرارات لدعم السلامة الإقليمية لجورجيا، بما في ذلك

أبخازيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية. وقالت إن حكومتها أعربت عن قلقها فيما يخص تلك المناطق لأن القوات الروسية المحتلة حالت دون الوصول إليها، بطرق شتى من بينها إقامة أسوار حولها. واختتمت قائلة إن جورجيا الموحدة ستكون شريكا أقوى للمجتمع الدولي في سعيه إلى تحقيق السلام والأمن في جميع أنحاء العالم.

البند ٨٢ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (A/68/213/Add.1 و A/69/181)

٧٩ - الرئيس: وجه الانتباه إلى تقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها لعام ٢٠١٤ (A/69/181) وإلى الإضافة لتقرير الأمين العام لعام ٢٠١٣ عن الموضوع نفسه (A/68/213/Add.1)، وأشار إلى أن الجمعية العامة دعت، في قرارها ٦٨/١١٦، الدول الأعضاء إلى أن تركز تعليقاتها خلال الدورة الحالية على الموضوع الفرعي المعنون ”تبادل ممارسات الدول على الصعيد الوطني في تعزيز سيادة القانون من خلال اللجوء إلى العدالة“.

٨٠ - السيد ديغاني (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن احترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر ضروري من أجل صون السلم والأمن الدوليين وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وذكر أن الاجتماع الرفيع المستوى الذي عُقد في إطار الدورة السابعة والستين للجمعية العامة والمعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي مثّل بالفعل خطوة هامة في مناقشات الجمعية العامة بشأن سيادة القانون وفي جهودها الرامية إلى التوصل إلى تفاهم مشترك بين الدول الأعضاء، مشيرا إلى أن الإعلان الختامي جاء متوازنا. وقال إن حركة عدم الانحياز سوف لا تدخر جهدا في مواصلة تلك المناقشات داخل اللجنة، وذلك بالتعاون مع الشركاء الآخرين.

٨١ - وتابع قائلا إنه من الضروري المحافظة على التوازن بين البعدين الوطني والدولي لسيادة القانون. وأضاف أن حركة عدم الانحياز ترى أن البعد الدولي بحاجة إلى اهتمام أكبر من جانب الأمم المتحدة، وأن الميثاق يوفر إرشادات معيارية بشأن أسس سيادة القانون على الصعيد الدولي. ومضى يقول إن الجهود الرامية إلى تعزيز العلاقات الدولية استنادا إلى سيادة القانون يجب أن تسترشد، على وجه الخصوص، بمبادئ المساواة في السيادة بين الدول، وحظر التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وأوضح أن مبدأ المساواة في السيادة يعني، في جملة أمور، أن جميع الدول ينبغي أن تتاح لها فرص متساوية للمشاركة في عمليا وضع القوانين على الصعيد الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تمتثل جميع الدول لالتزاماتها بموجب المعاهدات والقانون الدولي العرفي، كما ينبغي تجنب التطبيق الانتقائي للقانون الدولي واحترام الحقوق المشروعة والقانونية للدول التي ينص عليها هذا القانون.

٨٢ - وذكر أن حركة عدم الانحياز تقف على أهبة الاستعداد للعمل مع اللجنة بشأن موضوع نقاش العام الجاري، وأنها تشجع الدول أيضا على السعي إلى تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية باستخدام الأدوات والآليات المنشأة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك محكمة العدل الدولية، والمحاكم القائمة على المعاهدات، من قبيل المحكمة الدولية لقانون البحار، والتحكيم. ثُم قال إن الحركة تدعو الجمعية العامة ومجلس الأمن إلى أن يُعملا حقهما بموجب المادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة حسب الاقتضاء، في طلب الفتاوى بشأن المسائل القانونية من محكمة العدل الدولية.

٨٣ - وتابع قائلا إن ثمة ترابطا بين حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية وأن كلا منها يعزز الآخر وأضاف قائلا إن مقاصد الميثاق ومبادئه ومبادئ القانون الدولي تكتسي أهمية قصوى فيما يتصل بتحقيق السلام والأمن وسيادة القانون والتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي وإعمال حقوق الإنسان للجميع، وإنه على الدول الأعضاء أن تجدد التزامها بدعم تلك المقاصد والمبادئ والحفاظ عليها وتعزيزها.

٨٤ - وقال إن حركة عدم الانحياز يساورها قلق مستمر إزاء اتخاذ التدابير من جانب واحد لأنها تؤثر سلبا على سيادة القانون والعلاقات الدولية. وأوضح أنه ليس لأي دولة أو مجموعة من الدول سلطة حرمان دول أخرى من حقوقها القانونية لاعتبارات سياسية. وأضاف أن الحركة تدين أي محاولة ترمي إلى زعزعة النظام الديمقراطي والدستوري في أي دولة عضو من أعضائها.

٨٥ - وأعرب أيضا عن رغبة حركة عدم الانحياز في التشديد على ضرورة أن تحترم الدول الأعضاء مهام وسلطات جميع الأجهزة الرئيسية في الأمم المتحدة، لا سيما الجمعية العامة، وأن تحافظ على التوازن بين هذه الأجهزة. وأشار إلى أن تعدي مجلس الأمن باستمرار على مهام وسلطات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لا يزال مثيرا القلق. وينبغي للجمعية العامة أن تؤدي دوراً قيادياً في تشجيع وتنسيق الجهود الرامية إلى تعزيز احترام سيادة القانون. لكن يجب أيضا على المجتمع الدولي ألا يحل محل السلطات الوطنية فيما يتعلق بمهامها المتصلة بتكريس سيادة القانون أو تعزيزها على الصعيد الوطني. وأوضح أن للملكية الوطنية أهميتها في أنشطة سيادة القانون، وأنه من المهم كذلك تعزيز قدرات الدول الأعضاء على تنفيذ التزاماتها الدولية بوسائل منها تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات. وأوضح أنه يتعين على صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن توفر هذه المساعدة، لكن فقط بناء على طلب الحكومات وعلى نحو لا يتجاوز إطار الولاية المنوطة بكل منها. وينبغي مراعاة أعراف كل بلد وسماته السياسية والاجتماعية - الاقتصادية وتجنب فرض نماذج مقررة سلفا.

٨٦ - وأضاف أنه ينبغي إنشاء آليات ملائمة بغية تمكين الدول الأعضاء من مواكبة العمل الذي تضطلع به وحدة سيادة القانون وضمان التفاعل على نحو منتظم بين الوحدة والجمعية العامة. وأوضح أنه ينبغي أن تؤخذ مسألة عدم وجود تعريف متفق عليه لسيادة القانون في الاعتبار عند إعداد التقارير وجمع البيانات المتعلقة بالمسائل المتصلة بشكل مباشر أو غير مباشر بسيادة القانون وتصنيفها وتقييم نوعيتها. وأردف قائلا إنه ينبغي ألا تفضي أنشطة جمع البيانات التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة إلى صياغة مؤشرات سيادة القانون أو تصنيف البلدان بشكل انفرادي كما ينبغي أن تتفق الدول الأعضاء على المؤشرات بطريقة علنية وشفافة.

٨٧ - وأشار إلى أن حركة عدم الانحياز، إدراكا منها لأهمية سيادة القانون داخل الأمم المتحدة، ترحب بالنظام الجديد لإقامة العدل في الأمم المتحدة، وتدعم المبادرات المتعلقة بمساءلة موظفي الأمم المتحدة عن سوء السلوك أثناء خدمتهم بصفتهم الرسمية. وترحب الحركة أيضا باتخاذ الجمعية العامة القرار ٦٧/١٩ الذي يمنح فلسطين مركز دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة، ويعكس دعم المجتمع الدولي المبدئي والمستمر لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما في ذلك الحق في تقرير المصير والاستقلال، والحل القائم على وجود دولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. وكرر تأكيد دعم الحركة للطلب الذي

تقدمت به فلسطين لقبولها عضوا كامل العضوية في الأمم المتحدة.

٨٨ - واختتم كلمته قائلا إن الحركة لئن كانت تؤكد على أهمية حرية الرأي والتعبير، كما تنص على ذلك المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فهي تود التأكيد على وجوب الاعتراف بالقيم الأخلاقية وأهمية النظام العام وحقوق الآخرين وحرياتهم واحترامها عند ممارسة تلك الحرية. وذكر أن حرية التعبير ليست مطلقة وينبغي ممارستها بمسؤولية وفقا لأحكام القانون الدولي والصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.

٨٩ - السيد فانسوريفونغ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): تكلم باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا فقال إن سيادة القانون أساس هام للتعاون الدولي فيما بين الدول وأمر ضروري جدا لكفالة تحقيق العدالة والمساواة والتنمية الاقتصادية المستدامة. وأضاف أن سيادة القانون تتصل بالركائز الثلاث كلها التي يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة، ألا وهي السلام والأمن، والتنمية، وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهي ضرورية للوفاء بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وكلاهما لا غنى عنهما لتحقيق المساواة في السيادة بين الدول وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والسلامة الإقليمية.

٩٠ - وأوضح أن رابطة أمم جنوب شرق آسيا، باعتبارها منظمة تقوم على القواعد، تعلق أهمية كبيرة على تعزيز سيادة القانون، ولا سيما في التحرك نحو إنشاء جماعة رابطة أمم جنوب شرق آسيا بحلول عام ٢٠١٥. و تسعى بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا أيضا إلى مواصلة تطوير مؤسساتها الوطنية وأطرها القانونية من أجل الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة. وقال إن الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة شرق آسيا بشأن مبادئ العلاقات ذات الفائدة المتبادلة اعتُمد في عام ٢٠١١ من أجل تعزيز العلاقات الودية بين الدول الموقعة عليه. وأضاف أن بلدانا أخرى أظهرت اهتماما متزايدا بالانضمام إلى الوثائق القانونية الرئيسية لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، مثل معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا. ومضى يقول إن الإعلان المتعلق بتصرف الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي اعتُمد بالإضافة إلى ذلك في عام ٢٠٠٢. وإن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا تسعى بدأب إلى اعتماد مدونة لقواعد السلوك في تلك المنطقة.

٩١ - وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، ذكر أن رابطة أمم جنوب شرق آسيا أنشأت اللجنة الحكومية الدولية لرابطة أمم جنوب شرق آسيا المعنية بحقوق الإنسان، التي أوكلت إليها المسؤولية العامة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا. بالإضافة إلى ذلك، أنشأ إعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا الذي اعتمد في عام ٢٠١٢ إطارا للتعاون في مجال حقوق الإنسان في المنطقة وأسهم في بناء جماعة رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٩٢ - السيد جويني (جنوب أفريقيا): تكلم باسم المجموعة الأفريقية فقال إن موضوع الدورة الحالية بالغ الأهمية للدول الأفريقية ويتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة ٦٧/١٨٧). وأوضح أنه يمكن تعزيز الاحتكام إلى القضاء وسيادة القانون من خلال توفير المساعدة القانونية. وأضاف أن حسن سير العمل في مؤسسات العدالة أمر بالغ الأهمية لبناء السلام وتوطيد المكاسب الإنمائية؛ وأنه يمكن أن تستند المبادرات الإصلاحية إلى الالتزامات الدولية المتعلقة بتعزيز وحماية سيادة القانون لكن ينبغي أن تقوم على الأدلة وأن تراعي معطيات الواقع

سواء على الصعيد الوطني أو المحلي والدروس المستفادة من التجارب السابقة.

٩٣ - وأشار إلى أن بناء القدرات، بما في ذلك تعزيز المساعدة التقنية، يعتبر أمرا أساسيا للنهوض بسيادة القانون على الصعيد الوطني. وإن الاعتبارات الرئيسية عند تحديد الاحتياجات والأولويات في مجال بناء القدرات ينبغي أن تتمثل في مفاهيم الفعالية والملكية المحلية أو الوطنية. وقال إن الشراكة والاحترام المتبادل بين مقدمي المساعدة والمستفيدين منها تعتبر من الأمور الأساسية، وإنه ينبغي مراعاة الأعراف والواقع السياسي والاجتماعي الاقتصادي الوطني أو للدول المستفيدة وعلق قائلا إنه ينبغي في هذا الصدد تشجيع وحدة سيادة القانون على استكشاف المبادرات التي تمكن الجهات المانحة والمستفيدين والكيانات الأخرى المشاركة في تمويل أنشطة سيادة القانون من العمل بمزيد من التنسيق.

٩٤ - وأشار إلى أن المجموعة الأفريقية تؤيد اتباع نهج متوازن فيما يتعلق بسيادة القانون على كل من الصعيد الوطني والدولي. لذا فهي تدعو الدول إلى كفالة تنفيذ أحكام الصكوك الدولية التي تعتمدها تنفيذا فعالا في قوانينها الداخلي ومضى يقول إنه على الرغم من أن التطبيقات المتعددة الجوانب لسيادة القانون جعلت هذا الموضوع قيد النظر في مختلف المنتديات واللجان داخل الأمم المتحدة، فإن اللجنة السادسة تُعد المحفل الأنسب للنظر في جميع جوانب سيادة القانون في المستقبل، وذلك من أجل كفالة الاتساق والتطوير المستمر لهذا المبدأ.

٩٥ - السيدة أشينغ (ترينيداد وتوباغو): تكلمت باسم الجماعة الكاريبية فقالت إن وجود نظام دولي قائم على قواعد تُطبق بالتساوي على جميع الدول الأعضاء أمر أساسي لتحقيق السلام والأمن الدائمين، وحماية حقوق الإنسان، وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والتقدم الاجتماعي والنمو لسائر الشعوب. وأضافت أن الجماعة الكاريبية تواصل دعم العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال تعزيز سيادة القانون عن طريق بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال القانون الدولي، ولا سيما للبلدان النامية. وأكدت أن الجماعة الكاريبية تدعو، على وجه التحديد، إلى تعزيز الدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه عن طريق تمويله من الميزانية العادية. وأشارت إلى أنه لم يكن مقصودا أبدا تمويل البرنامج من التبرعات فحسب، لذا فالحالة الراهنة تقوض فعاليته.

٩٦ - وذكرت أن الجماعة الكاريبية، التي تأسست على مبادئ العدالة والديمقراطية والحرية وسيادة القانون، تعارض بشدة مسألة الإفلات من العقاب التي تتعارض مع سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وقالت إن الحقوق والحريات الأساسية للأفراد مكرسة في دساتير الدول الأعضاء فيها، وإن الأحكام المتعلقة بالمساواة أمام القانون أُدرجت في تشريعاتها الداخلية التي تعززت بمختلف المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تروج لسيادة القانون.

٩٧ - وأضافت أن الجماعة الكاريبية، التي تأثرت على نحو غير متناسب بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تتطلع إلى دخول معاهدة تجارة الأسلحة حيز النفاذ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لأن تنفيذها أمر أساسي في الجهود الدولية الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب من خلال تعزيز سيادة القانون، على نحو يتسق مع التزاماتها بحماية حقوق الإنسان واحترام القانون الإنساني الدولي. وذكرت في السياق نفسه أن الجماعة الكاريبية ترحب بالعدد المتزايد من التصديقات على تعديلات كمبالا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن جريمة العدوان، وتدعو جميع الدول الأطراف في نظام روما

الأساسي إلى التصديق على التعديل الذي يسمح بدخول المعاهدة حيز النفاذ بحلول عام ٢٠١٧.

٩٨ - وأردفت قائلة إن الجماعة الكاريبية تتطلع إلى بدء العمل على وضع صك دولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن مسألة الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وقالت إن تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي يجب أن يرسي الأساس لتحقيق التنمية المستدامة وحماية التراث المشترك للأجيال الحالية والمقبلة وإدارته على نحو مستدام. وأضافت أن الجماعة الكاريبية، التي تمثل منطقة معرضة بدرجة كبيرة لفقدان التنوع البيولوجي البحري ولآثار الممارسات غير المستدامة على البيئة البحرية الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، تشدد على أن إبرام صك ملزم قانونا لمعالجة تلك المسائل أمر حاسم لتحقيق العدالة والإنصاف.

٩٩ - واختتمت قائلة إن الجماعة الكاريبية تثني على وحدة سيادة القانون لما بذلته من جهود تهدف إلى تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي، وعلى المنظمة بأسرها لما قامت به من أعمال في مجالات وضع الدساتير والإصلاح القانوني وتعزيز النظم القضائية ومكافحة الفساد وتعزيز قدرة الدول على تنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن النظم القانونية والقضائية المستقلة وغير المتحيزة والكفؤة تشكل العمود الفقري لسيادة القانون؛ وأن تنفيذ سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر أساسي لتحقيق التعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠.